وهو صلى الله عليه وسلم افضل الخلق فمدفنه افضل الاماكن ثم تلك التربة هي خلاصة الارض التي هي موضع الكعبة ولكن لما جا الطوفان موج طينته
صلى الله عليه وسلم الى ان اوصلها محل قبره الشريف كما قاله الامام السهروردي صاحب العوارف وافره غير واحد من الحفاظ والفقها وسبق عن
ابن عباس اصل طينته صلى الله عليه وسلم من سرة الارض بمكة قال بعضهم وفيه ايذان بانها التي اجابت من الارض في قوله تعالى ائتيا طوعا او كرها قالتا
اتينا طائعين لان الارض كلها دحيت من موضع الكعبة ففي الحقيقة محل قبره من الكعبة فلم يفضل غير الكعبة عليها قال الحافظ ابن حجر وقيل سبب تفضيل
البقعة التي ضمت اعضاه صلى الله عليه وسلم الشريفة انه روي ان المرء يدفن في البقعة التي اخذ منها ترابه عند ما خلق رواه ابن عبد البر موقوفا وعلى هذا فقد
روى الزبير بن بكار ان جبريل اخذ التراب الذي خلق منه النبي صلى الله عليه وسلم من تراب الكعبة فرجع الفضل المذكور الى مكة اذ صح ذلك انتهى قال السبكي في تنزيل
السكينة ورايت جماعة يستشكلون نقل هذا الاجماع وقال لي قاضي القضاة شمس الدين السروجي الحنفي طالعت في مذهبنا خمسين تصنيفا فلم اجد فيها
تعرضا لذلك وقال لي قد ذكر الشيخ عز الدين ابن عبد السلام لنا ولكم ادلة في تفضيل مكة على المدينة وذكرت انا ادلة اخرى والادلة التي قالها الشيخ عز الدين او كرها
وقفت عليها ووقفت على ما ذكره الشيخ عز الدين في تفضيل بعض الاماكن على بعض وقال ان الاماكن والازمان كلها متساويه ويفضلان بما يقع فيهما
لا بصفات قائمة بهما ويرجع تفضيلها الى ما ينيل الله تعالى العباد فيهما من فضله وكرمه وان الفضل الذي فيهما ان الله يجود على عباده بتفضيل اجر
العاملين فيهما هكذا قال الشيخ عز الدين رحمه الله وانا اقول قد يكون لذلك وقد يكون لامر اخر فيهما وان لم يكن عمل فان قبر النبي صلى الله عليه وسلم ينزل عليه من
الرحمة والرضوان والملائكة وله عند الله تعالى من المحبة ولساكنه ما يقصر العقول عن ادراكه وليس لمكان غيره فكيف لا يكون افضل الامكنة وليس محل
عمل لنا لانه ليس مسجدا ولا له حكم المساجد بل هو مستحق للنبي صلى الله عليه وسلم فهذا معنى غير تضعيف الاعمال فيه وقد تكون الاعمال مضاعفة فيه باعتبار ان
النبي صلى الله عليه وسلم حي واعماله فيه مضاعفة اكثر من كل احد فلا يختص التضعيف باعمالنا نحن فافهم هذا ينشرح صدرك لما قاله القاضي عياض من تفضيل
ما ضم اعضاه صلى الله عليه وسلم باعتبارين احدهما ما قيل ان كل احد يدفن بالموضع الذي خلق منه والثاني تنزل الرحمة والبركات عليه واقبال الله تعالى وكلها
ان الفضل ليس للمكان لذاته بل لاجل من حل فيه اذا عرفت هذا فهذا المكان له شرف على جميع المساجد وعلى الكعبة انتهى وقال العراقي سبب التفضيل لا
ينحصر في كثرة الثواب على العمل بل قد يكون لغيرها كتفضيل جلد المصحف على سائر الجلود فالتفضيل في ذلك للمجاورة والا فلا يكون جلد المصحف بل
ولا المصحف افضل من غيره لتعذر العمل فيه قال المصنف ولكن ان نقول تارة يراد بالتفضيل مجرد شرف ذلك الشي في ذاته وتارة يراد به ذلك مع شرف
توابعه فمن الاول كون المصحف افضل من غيره ونحو ذلك ومن الثاني كون مكة افضل من المدينة واما القبر الشريف والسموات ان قلنا بتفضيلها على
الارض وهو ما اعتمده النووي ونقله عن الجمهور واعتمده غيره ايضا لانه لم يعص الله تعالى فيها لكن حكى بعضهم عن الاكثرين ان الارض افضل قال بعض
المتاخرين وهو الظاهر المتعين لحلوله صلى الله عليه وسلم بها ولخلق الانبيا منها ودفنهم فيها فيصح ان يكونا من القسم الاول وهو ما يومي اليه كلام العراقي والسبكي

ويصح

ويصح ان يكونا من القسم الثاني اذ الظاهر انه لا يشترط في التفضيل باعتبار العمل امكانه في المحل بالفعل بل صلاحية المحل لوقوع ذلك فيه وان لم يمكن لمعنى اخر على انه
قد وقع العمل بالسما بالفعل بالنسبة لسيدنا عيسى على نبينا وعليه وعلى سائر الانبيا والمرسلين افضل الصلاة والسلام ويمكن وقوعه في القبر الشريف بالفعل
بان ينبش القبر والعياذ بالله تعالى فيصلح فيعين اصلاحه عمل فيه او يذكر فيه مصلحة بنحو تسبيح وتكبير فالعمل فيه افضل منه حتى في الكعبة والعرش وحينئذ
فلا اشكال انتهى قال الحافظ السيوطي استفدنا من كلام السبكي والعراقي فايدة وذلك اني سئلت ايما افضل مصر او الشام فقلت الشام فقيل ما المراد بكونها
افضل فقلت العمل فيها اكثر ثوابا فقيل هذا خاص بالمسجد الاقصى دون سائر ارض الشام وهو الزام صحيح فاستفدنا من كلام السبكي والعراقي ان التفضيل
قد يكون لغير ذلك كتنزل الرحمات والبركات والملائكة وهو ظاهر في الشام فقد قال صلى الله عليه وسلم طوبى للشام لان ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليها
هذا لفظ الترمذي وفي لفظ الطبراني طوبى للشام لان الملائكة ناشرة اجنحتها على الشام وفي لفظ له طوبى للشام ان الرحمن لباسط رحمته عليه ويأتي فيها
ايضا انها مدفن الانبيا وفي الحديث الانبيا احيا في قبورهم يصلون رواه البيهقي وغيره واعمال الانبيا مضاعفة اكثر من كل احد فحصل للشام فضل بكثرة
مضاعفة اعمال الانبيا المدفونين بها على الدوام ويأتي فيها ايضا انه قد يكون الشام عند الله من المحبة لها ولساكنها ما تقصر العقول عن ادراكه وليس ذلك
لمصر وكل هذا استفاد من كلام السبكي انتهى وصرح ابن قتيبة بان العرش افضل من الكرسي وان الكرسي افضل من السما وبان الحجر افضل من الركن اليماني وهو افضل من
سائر القواعد وبان الشام افضل من العراق فالجمع والنهار افضل من الليل لما فيه من فضل الاجتماع على القران والذكر ولقوله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس
يوم عرفة او يوم الجمعة ورد بان هذا بالنسبة الى الايام لا الليالي وقال اخرون بل الليل افضل لاختصاصه بليلة القدر وساعة الاجابة والتجلي الاكبر والمعراج ووقوع
رؤية الله تعالى فيه للنبي صلى الله عليه وسلم ونزول القران فيه وسعة النهار يتقدمه واصل له ولهذا كان اول الشهر وصنف ابو الحسين بن فارس اللغوي كتابا في التفضيل
بينهما فذكر دليل الفريقين بما يطول ذكره وينبغي لمن اقام بها ان ينزل محلا قريبا من المسجد ليتمكن من الطواف والصلاة والمشاهدة كل وقت وان يستكثر من بالغ
الصلاة التي يطلب فعلها في المسجد كالفرض والذي تسن الجماعة فيه كالعيدين والكسوفين وكالضحى وسنة الطواف والاحرام ونافلة المبكر للجمعة في مسجدها
لان المسجد مشتمل على الشرف والطهارة واظهار الشعار وكثرة الجماعة بخلاف النفل الذي لا تسن فيه كالرواتب فان فعله في البيت افضل حتى من الكعبة على المعتمد
الا في الخبر الصحيح صلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ولان فيه البعد عن الريا وعود بركة الصلاة على البيت واهله كما في حديث
مسلم اذا قضى احدكم صلاته في مسجده فليجعل لبيته من صلاته فان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا فانها فيه افضل من ماية الف صلاة في مسجده صلى الله عليه وسلم
ويكثر من ذلك الكثير ويضيق كما صح في حديث بسطت الكلام عليه في الحاشية استدل في الاصل بحديث الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام قال في الحاشية الحديث الذي ذكره لا يقطع النزاع لان مالكا يقول ان معناه
ان الصلاة في مسجده صلى الله عليه وسلم تعدل الف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فانها تعدل الصلاة فيه بدون الالف واصرح منه ما قال ابن عبد البر انه نص قاطع للنزاع

Copyright © King Saud University